

التوصية 3 M.1036-ITU-R

**ترتيبات الطيف لأغراض تنفيذ الجزء الخاص بالأرض
من الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)
في النطاقات * MHz 960-806 و ** MHz 2 025-1 710 و MHz 2 690-2 500 و MHz 2 200-2 110**

(المسألة 229/ITU-R)

(1994-1999-2003-2007)

مقدمة**1**

الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000) أنظمة متنقلة من الجيل الثالث توفر النفاذ إلى مدى كبير من خدمات الاتصالات التي تؤمنها شبكات الاتصالات الثابتة (مثلاً الشبكة PSTN/ISDN/IP)، وإلى خدمات أخرى خاصة بالمستعملين المتنقلين. والخصائص الرئيسية لأنظمة IMT-2000 هي:

- درجة كبيرة من النقاط المشتركة في التصميم على الصعيد العالمي؛
- مواءمة الخدمات ضمن الأنظمة IMT-2000 ومع الشبكات الثابتة؛
- نوعية عالية؛
- استعمال مطراف جيي صغير للاستعمال عالمياً؛
- إتاحة إمكانية التحول العالمي؛
- مقدرة على توفير تطبيقات متعددة الوسائط وتوفير عدد كبير من الخدمات.

ويجري باستمرار تحسين مقدرات الأنظمة IMT-2000 في الخدمة تبعاً لاحتياجات المستعملين وتطور التكنولوجيا.

وستعمل الاتصالات IMT-2000 في نطاقات تردد محددة في لوائح الراديو للاستعمال على أساس عالمي من جانب الإدارات التي تود تنفيذ الاتصالات IMT-2000 على النحو التالي:

حدد المؤتمر الإداري العالمي للاتصالات الراديوية لعام 92 (WARC-92) النطاقين التاليين:

- MHz 2 025-1 885
- MHz 2 200-2 110

وحدد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-2000) النطاقات التالية:

- MHz 960-806
- MHz 1 885-1 710

MHz 2 690-2 500 (للمكون الأرضي وبعض أجزاء المكون الساتلي للاتصالات المتنقلة الدولية-2000) -

* يمكن أن تستخدم بعض الإدارات الأنظمة IMT-2000 أو تنشرها في نطاقات أخرى غير النطاقات المحددة في هذه التوصية.

** لم يتحدد كاملاً النطاق 960-806 MHz للاتصالات IMT-2000 على الصعيد العالمي جراء التغييرات في توزيعات الخدمة المتنقلة الأولية واستعمالاته عبر أقاليم الاتحاد الثلاثة.

ويلاحظ فيما يتعلق بإمكانية استعمال النطاقات للاتصالات 2000-IMT (وفقاً للرقم 388.5 من لوائح الراديو) أن تحديد هذه النطاقات لا يفرض أولوية في لوائح الراديو ولا يستبعد أن تستعمل خدمات أخرى هذه النطاقات إذا كانت موزعة عليها. كما أن بعض الإدارات قد تنشر أنظمة اتصالات 2000-IMT في نطاقات غير النطاقات المحددة في لوائح الراديو.

مجال التطبيق¹

2

تقدّم هذه النوصية إرشادات بشأن انتقاء ترتيبات إرسال واستقبال الترددات المتعلقة بالمكونات الأرضية لأنظمة الاتصالات IMT-2000 وكذلك الترتيبات بعدها، وذلك بهدف مساعدة الإدارات في المسائل التقنية المتعلقة بالطيف عند تنفيذ مكونة الأرض لأنظمة 2000-IMT واستعمالها في النطاقات المحددة في لوائح الراديو. ويوصى بترتيبات التردد لإتاحة أفضل استعمال فعال للطيف في توفير خدمات الاتصالات 2000-IMT - مع تقليل الآثار المتربّة على الأنظمة أو الخدمات الأخرى في هذه النطاقات - وتسهيل نمو أنظمة الاتصالات 2000-IMT.

الأهداف

3

- لدى التخطيط لتنفيذ أنظمة الاتصالات 2000-IMT وفقاً للقرار (WRC-2000) 223، يستحسن وضع الأهداف التالية:
 - ضمان أن يكون عمر ترتيبات التردد لتنفيذ الاتصالات 2000-IMT طويلاً حتى يأخذ بالاعتبار تطور التكنولوجيا؛
 - تيسير انتشار الأنظمة 2000-IMT تبعاً لظروف السوق، وتيسير نمو هذه الأنظمة وتطويرها؛
 - تقليل الآثار المتربّة على الأنظمة والخدمات الأخرى التي تستعمل نفس نطاقات الترددات التي تستعملها الأنظمة 2000-IMT ونطاقات التردد المجاورة؛
 - تيسير التجول العالمي للمطارات 2000-IMT؛
 - الإدراج الفعال للمكونات الأرضية والسائلية لأنظمة 2000-IMT؛
 - الوصول بفعالية استعمال الطيف إلى الحد الأمثل داخل نطاقات الأنظمة 2000-IMT؛
 - إتاحة إمكانية المنافسة؛
 - تيسير استعمال تكنولوجيات الأنظمة 2000-IMT في تطبيقات ثابتة معينة وأخرى مثل تلك الخاصة بالبلدان النامية والمناطق قليلة الكثافة السكانية؛
 - تيسير أنماط متعددة للحركة وخلط الحركة؛
 - تسهيل مواصلة تطوير معايير التجهيزات عالمياً؛
 - تيسير النفاذ إلى الخدمات عالمياً في إطار الأنظمة 2000-IMT؛
 - تقليل تكاليف المطارات وحجمها واستهلاكها للطاقة إلى أبعد حد وحيثما توافق ذلك واتسق مع المتطلبات الأخرى؛
 - تسهيل تطوير أنظمة ما قبل الأنظمة 2000-IMT لأي سطح بين راديوي أرضي 2000-IMT كما هو محدد في النوصية ITU-R M.1457.
- تأمين المرونة للإدارات من أجل:
- أن تحدد على الصعيد الوطني مقدار الطيف الواجب تيسيره للاتصالات 2000-IMT من ضمن النطاقات المحددة؛
 - أن تعدد عند الحاجة خططها الانتقالية الخاصة المصممة للوفاء بالشروط المحددة لنشر أنظمتها القائمة؛

¹ ينبغي ألا تطبق هذه النوصية أحكاماً مسبقة أو تؤثر على القرار الذي يتوجّب على المؤتمر WRC-07 اتخاذها ضمن إطار البند 4.1 من جدول الأعمال والمتصل ب نطاق التردد تحت النطاقات المحددة حالياً في الرقم 317A من لوائح الراديو لأغراض الأنظمة 2000-IMT وما يليها.

- أن تتمكن من استعمال النطاقات المحددة في الخدمات التي تتوزع عليها هذه النطاقات؛
 - أن تحدد توقيت تيسير النطاقات المحددة للاتصالات IMT-2000 واستعمالها بهدف تلبية احتياجات السوق الخاصة وغير ذلك من الاعتبارات الوطنية.
- وستطبق هذه المبادئ التوجيهية التالية في تحديد ترتيبات التردد:
- التوافق
 - الجوانب التقنية
 - فعالية استعمال الطيف

4 التوصيات ذات الصلة

فيما يلي أسماء التوصيات المتوفرة والمتعلقة بالاتصالات IMT-2000 وذات الأهمية بالنسبة إلى هذه التوصية:

الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.687
إطار الخدمات التي تؤمنها الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.816
التشغيل الساتلي داخل الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.818
الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000) في خدمة البلدان النامية	: التوصية ITU-R M.819
المصا�ص التقنية والتشغيلية لأجهزة الهاتف اللاسلكية وأنظمة الاتصالات اللاسلكية	: التوصية ITU-R M.1033
المتطلبات المفروضة على السطح أو السطوح البيانية الراديوية للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.1034
إطار وظيفية السطح البياني (السطح البياني) الراديوي والنظام الفرعي الراديوي للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.1035
أنظمة الاتصالات المتنقلة البرية الخلوية الرقمية	: التوصية ITU-R M.1073
إطار مكونة الساتل للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.1167
معجم مصطلحات الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.1224
الاستعمال الفعال لمدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض وللطيف في مدى الترددات GHz 3-1 بواسطة الأنظمة المتنقلة الساتلية	: التوصية ITU-R M.1308
منهجية حساب متطلبات الطيف للأرض من أجل الأنظمة IMT-2000	: التوصية ITU-R M.1390
المواصفات التفصيلية للسطح البياني في الاتصالات المتنقلة الدولية 2000 (IMT-2000)	: التوصية ITU-R M.1457
البث غير المطلوب في مجال الإشعاعات الهمامشية	: التوصية ITU-R SM.329

5 تنبیهات واعتبارات

سعياً لتحديد المبادئ والاستعمال العملي للطيف لأغراض الأنظمة IMT-2000، فإن من المسلم به:
استعمال نطاق/تردد الطيف

- (أ) إن لوائح الراديو تحدد النطاقات MHz 960-806 **MHz 2 025-1 710 MHz 2 200-2 110 MHz 2 690-2 500 و 000 MHz 2 690-2 500 MHz 2 200-2 110 MHz 2 025-1 710 MHz 2 960-806 وفق الخطة كي تستعملها على أساس عالمي للإدارات التي ترغب في تنفيذ الاتصالات IMT-2000، كما يرد في الأرقام 388.5 و 384A.5 و 317.5 و 384A.5 والقرارات (Rev.WRC-97) 212 و (WRC-2000) 223 و (WRC-2000) 224 و (WRC-2000) 225 و (WRC-2000) 228؛ ومع مراعاة هذه الأحكام والقرارات ينبغي إتاحة المرونة للإدارات في تقرير استخدام هذه النطاقات على الصعيد الوطني وفقاً لخطة تطوير/انتقال كل إدارة من الإدارات.
 - (ب) إن خدمات أخرى في بعض البلدان تعمل في النطاقات المحددة للاتصالات IMT-2000 كما يشير القرار ITU-R M.1033 و (WRC-2000) 225 والأرقام 389A.5 و 389C.5 و 389D.5 و 389E.5 والتوصيات ITU-R M.1073 كما يشير القرار IMT-2000، ولكي يتسمى تحديد مبادئ الأنظمة IMT-2000، واستخدامها العملي تراعي الأمور التالية:
 - (ج) أن عدداً ضئيلاً من ترتيبات التردد المتوافقة عالمياً في النطاقات المحددة للاتصالات IMT-2000 في مؤتمر واحد أو أكثر سيعمل على:
 - تقليل إجمالي تكاليف الشبكات والمطارات IMT-2000 من خلال توفير اقتصادات الحجم الكبير؛ - (د) أنه لا يمكن مواءمة ترتيبات التردد عالمياً وإنه بإمكان نطاق إرسال قاعدة مشترك و/أو منتقل تيسير عمل التجهيزات المطrafية في التحول عالمياً. ويقوم نطاق إرسال قاعدة مشترك تحديداً بإمكانية إذاعة جميع المعلومات اللازمة لإنشاء النداء إلى مستعملي التحول.
 - (ه) أنه لدى إعداد ترتيبات التردد ينبغي مراعاة التقييدات التقنية الممكنة (مثل فعالية التكاليف وحجم المطارات وتعقيدها ومعالجة الإشارة الرقمية عالية السرعة/منخفضة القدرة وال الحاجة إلى بطاريات متراصة)؛
 - (و) ينبغي تقليل نطاقات الحراسة للأنظمة IMT-2000 إلى أبعد حد من أجل تجنب هدر الطيف،
 - (ز) إن التقرير ITU-R M.2031 "مواءمة بين الوصلة المابطة 1 800 WCDMA و الوصلة الصاعدة 1 900 GSM، يعالج المواءمة في النطاق المجاور عند التردد 1 850 MHz؛
 - (ح) أنه لدى إعداد ترتيبات التردد ينبغي مراعاة التطورات التقنية الراهنة والمقبلة (مثل: مطارات الأساليب المتعددة/النطاقات المتعددة وتكنولوجيا المرشاح المعزز، والموائيات التكيفية والتقنيات المتقدمة لمعالجة الإشارة وتكنولوجيا الإرسال المزدوج المتغير والتجهيزات المحيطية للتوصيل اللاسلكي)؛
 - (ط) أنه يجب توفير مباعدة تردد كافية بين ترددات المرسل والمستقبل في نظام الإرسال المزدوج بتقسيم التردد؛
 - (ي) أن بعض دراسات المواءمة أجريت للنظر في التعامل بين الخدمات وبين الأنظمة في نطاقات تردد محددة للاتصالات المتنقلة الدولية-2000، على سبيل المثال بشأن مواءمة نطاق التقاسم والنطاق المجاور مع المكونة الساتلية للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 في مدى الترددتين 2 GHz و 2,2 GHz كما هو مبين في الملحق 1؛
- جوانب الحركة
- (ك) يفترض أن تكون حركة المشترك الفرد في أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 لا تنازليّة حيث يمكن للاتجاه اللاتنازلي أن يتغيّر بسرعة ضمن فواصل زمنية قصيرة (ms)؛
 - (ل) يفترض أن تكون الحركة على مستوى الخلوي الشخصي لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 لا تنازليّة ديناميّا حيث الاتجاه اللاتنازلي يتغيّر على أساس الحركة الجموعة للمشتراك؛

- م) إن الحركة في شبكة الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 قد تتغير لا تناظرياً على المدى الطويل؛
الجوانب التقنية
- ن) إن السطوح البنية الراديوية للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 موصوفة وصفاً تفصيلياً في التوصية ITU-R M.1457؛
- س) إن للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 أسلوب تشغيل هما الإرسال المزدوج بتقسيم التردد (FDD) والإرسال المزدوج بتقسيم الزمن (TDD)؛
- ع) إن التقرير ITU-R M..2030 ومشروع التقرير الجديد [التخفيف] ITU-R M. يتناول مسألة تعايش تقنيات التخفيف، التداخل بين تكنولوجيات السطح البيني الراديوي في الإرسال المزدوج بتقسيم الزمن (TDD) والإرسال المزدوج بتقسيم التردد (FDD) في الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 على التوالي داخل مدى التردد 2 690-2 500 MHZ العاملة في نطاقات المجاورة في نفس المنطقة الجغرافية
- ف) إن تكنولوجيا الإرسال المزدوج الخياري/المتغير متعددة إحدى التقنيات التي تساعد لدى استعمال نطاقات متعددة الترددات على تيسير الحلول الشاملة والمترابطة. وهذه التكنولوجيا قادرة على توفير مزيد من المرونة التي تمكّن مطارات الاتصالات المتنقلة الدولية-2000، من دعم الترتيبات متعددة الترددات؛
- ص) إن التقارير المحددة في البند ص)، أعلاه قد تساعد على تحديد وسائل تأمين التعايش مثل متطلبات نطاق الحراسة بين نظامي الإرسال المزدوج بتقسيم التردد والإرسال المزدوج بتقسيم الزمن.
- الجوانب الأخرى
- ق) قد تكون ثمة حاجة إلى دعم تشغيل مطارات الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 فيما يتعلق بالتطبيقات ذاتية التزويد.²

6 التوصيات

1.6 ترتيبات الترددات

1.1.6 ترتيبات الترددات المتزاوجة في النطاق MHz 960-806

ينبغي أن تستخدم ترتيبات الترددات الموصى بها في هذه النطاقات مع مراعاة الأنظمة المتنقلة العمومية القائمة، على النحو المبين بإيجاز في الجدول 1 وفي الفقرة 1.4.1.6.

² من المستظر تطوير تطبيقات ذاتية التزويد لتكميل الخدمات التي يوفرها المشغلون والتي قد يوفرها أصحاب أعمال أو أفراد لسد احتياجات مكاتبهم أو أماكن إقامتهم، وقد تعمل بمفردها أو توصل بشبكات أخرى. وإحدى الخصائص الرئيسية لخدمات التزويد الذاتي في النظر عن قصر مداها هي عدم ضمان تيسيرها جراء استخدامها في طيف تتقاسمها أطراف مشابهة أخرى. مثال على ذلك متحف يقيم نظاماً ل توفير الاتصالات بين موظفيه ولتقديم زيارات منتظمة وبيع الأغراض التذكارية لزائريه. وبفترض أن تعمل التطبيقات ذاتية التزويد بقدرات منخفضة وبأسلوب ذاتي التنسيق.

الجدول 1

ترتيبات الترددات المتزاوجة في النطاق MHz 960-806

فصل الإرسال ⁽²⁾ (MHz)	مرسل المخطة القاعدة (MHz)	الفجوة المركزية ⁽¹⁾ (MHz)	مرسل المخطة المتنقلة (MHz)	ترتيبات الترددات
45	894-869	20	849-824	A1
45	960-925	10	915-880	A2

الملاحظة 1 – يتعدى إيجاد حل شامل في المدى القريب أو المتوسط بسبب تراكب نطاقي مرسل المخطة القاعدة ومرسل المخطة المتنقلة والاستعمالات المختلفة لل نطاقات MHz 824-806 MHz 869-849 MHz 928-902 MHz بين الأقليم.

⁽¹⁾ الفجوة المركزية – فصل الترددات بين الحافة العليا للنطاق السفلي والحافة السفلية للنطاق العلوي في ترتيبات الترددات المتزاوجة في الإرسال FDD.

⁽²⁾ فصل الترددات في نطاق الإرسال المزدوج – فصل الترددات بين نقطة مرجعية في النطاق السفلي والنقطة المقابلة في النطاق العلوي لترتيبات الترددات في الإرسال FDD.

2.1.6 ترتيبات الترددات في النطاق MHz 2 200-1 710³

ينبغي أن تستخدم ترتيبات الترددات الموصى بها في هذه النطاقات مع مراعاة الأنظمة المتنقلة العمومية على النحو المبين بإيجاز في الجدول 2 والفقرة 2.4.1.6.

الجدول 2

ترتيبات الترددات في النطاق MHz 2 200-1 710

طيف الترددات غير المتزاوجة (للإرسال TDD) (MHz)	فصل الإرسال (MHz)	مرسل محطة القاعدة (MHz)	الفجوة المركزية (MHz)	مرسل المخطة المتنقلة (MHz)	ترتيبات الترددات
؛ 1 920-1 880 2 025-2 010	190	2 170-2 110	130	1 980-1 920	B1
None	95	1 880-1 805	20	1 785-1 710	B2
1 930-1 910	80	1 990-1 930	20	1 910-1 850	B3
؛ 1 920-1 900 2 025-2 010	95 190	1 880-1 805 2 170-2 110	20 130	1 785-1 710 1 980-1 920	B4 (المتوافقة مع B1 و B2)
1 910-1 930	80 400	1 930-1 990 2 110-2 170	20 340	1 850-1 910 1 710-1 770	B5 (المتوافقة مع B3 و جزء من B2 و B1)

³ لا يشكل النطاق MHz 2 110-2 025 جزءاً من ترتيبات الترددات هذه.

ملاحظات على الجدول 2:

- الملاحظة 1** – يجوز للإدارات تتنفيذ جميع ترتيبات الترددات هذه أو جزء منها.
- الملاحظة 2** – تستعمل الأنظمة الخليوية المتنقلة العمومية بما فيها الاتصالات المتنقلة الدولية–2000 فعلاً ثلاثة ترتيبات ترددات أساسية (B1، B2، B3) في النطاقين MHz 2 025-1 710 و MHz 2 200-2110. واستناداً إلى هذه الترتيبات الثلاثة يوصى بجموعة مختلفة من الترتيبات كما يرد في B4 و B6. والترتيبات B1 و B2 متكاملان تماماً بينما يتراكب الترتيب B3 جزئياً مع الترتيبين B1 و B2.
- وفي البلدان التي استخدمت الترتيبات B1 فإن الترتيب B4 يمكن من استعمال الطيف في تشغيل الاتصالات 2000-IMT بالترددات المتزاوجة. أما في البلدان التي عملت بالترتيب B3 فيمكّنها جمع الترتيب B1 والترتيب B2. ولذلك يوصى من أجل استعمال استخدام الطيف بما يلي:
- يمكن الترتيب 5 من استخدام الطيف لتوسيعه إلى أكبر حد لأغراض الاتصالات المتنقلة الدولية–2000 في البلدان التي تنفذ فيها الترتيبات B3 بحيث لا يتيسر النطاق MHz 1 850-1 770 في الطور الأول لنشر الاتصالات 2000-IMT في نطاق التردد هذا.
- الملاحظة 3** – يجوز إدخال الإرسال TDD في نطاقات ترددات غير متزاوجة ووفق بعض الشروط في نطاقات الوصلة الصاعدة لترتيبات الترددات المتزاوجة وأو في الفجوة المركزية بين نطاقات ترددات متزاوجة.
- الملاحظة 4** – إذا استخدمت تكنولوجيا الإرسال الخواري/المتغير داخل المطارات باعتبارها الطريقة الأكثر فعالية لإدارة ترتيبات الترددات المختلفة فلن يكون لإمكانية اختيار بلدان الحوار الترتيب 5 أي تأثير على تعقيد المطارات. ويطلب ذلك مزيداً من الدراسة.

3.1.6 ترتيبات الترددات في النطاق MHz 2 690-2 500

ينبغي أن تستخدم ترتيبات الترددات الموصى بها في هذا النطاق مع مراعاة الأنظمة المتنقلة العمومية القائمة، على النحو المبين بإيجاز في الجدول 3 والفقرة 3.4.1.6.

الجدول 3

ترتيبات الترددات في النطاق MHz 2 690-2 500 (لا تشمل المكونة الساتلية)

ترتيبات الترددات	مرسل المخطة المتنقلة (MHz)	الفجوة المركزية (MHz)	مرسل محطة القاعدة (MHz)	فصل ترددات الإرسال المزدوج (MHz)	استعمال الفجوة المركزية
C1	2 570-2 500	50	2 690-2 620	120	TDD
C2	2 570-2 500	50	2 690-2 620	120	FDD DL (external)
C3	إن رسالي TDD/FDD مرن				

- الملاحظة 1** – يجوز للإدارات أن تنفذ جميع ترتيبات الترددات هذه أو جزءاً منها مع مراعاة الخدمات الأخرى الموزعة في هذا النطاق.
- الملاحظة 2** – في الترتيب C1 وتسهيلًا لنشر تجهيزات الإرسال FDD فإن أي نطاق حراسة مطلوب لضمان مواءمة النطاق المجاوز عند حدود النطاق MHz 2 570 MHz 2 620 ويقتصر على أساس وطني ويؤخذ ضمن النطاق 2 570-2 500 MHz وينبغي أن يقى في الحد الأدنى المطلوب استناداً إلى مشروع التقرير الجديد ITU-R M.2045.

- الملاحظة 3** – يجوز للإدارات في إطار الترتيبات C3 استعمال النطاق لأغراض الإرسال TDD أو بعض تجمعيات الإرسالين TDD و FDD. ويجوز للإدارات استعمال أي تباعد مزدوج للإرسال FDD اتجاه مزدوج للإرسال FDD. لكن عندما تختار الإدارات أن تنشر قنوات متحركة مع فصل مزدوج ثابت للإرسال FDD فإن طريقي الفصل المزدوج والاتجاه المزدوج كما في الترتيب C1 مفضليان.

ترتيبات التردد الموصى بها في الطاقات المحددة للاتصالات ***IMT-2000									4.1.6		
النطاق 3MHz 960-806									1.4.1.6		
MHz	800	825	850	875	900	925	950	975			
A1			MS Tx	BS Tx							
		824	849	869	894						
A2			MS Tx	BS Tx							
		880	915	925	960						
النطاقان MHz 2 500-2 110 و MHz 2 025-1 710									2.4.1.6		
MHz	1 700	1 750	1 800	1 850	1 900	1 950	2 000	2 050	2 100	2 150	2 200
B1						MS Tx	BS Tx				
		1 880	1 920	1 980	2 010	2 025					
B2		MS Tx	BS Tx								# تحدد بعض الحدود العليا في بعض البلدان بـ 1 755 MHz و 1 850 MHz
	1 710	1 785#	1 805	1 880#							
B3		MS Tx	TDD	BS Tx							
	1 850	1 910	1 930	1 990							
B4		MS Tx	BS Tx	TDD	MS Tx		TDD		BS Tx		
	1 710	1 785	1 805	1 880	1 920	1 980	2 010	2 025	2 110	2 170	
B5		MS Tx							BS Tx		
	1 710	1 770	1 850	1 910	1 930	1 990			2 110	2 170	
النطاق MHz 2 690-2 025									3.4.1.6		
MHz	2 500	2 550	2 600	2 650	2 690						
C1		MS Tx		TDD		BS Tx					
	2 500		2 570		2 620				2 690		
C2		MS Tx		BS Tx (external)		BS Tx					
	2 500		2 570		2 620				2 690		
C3		Flexible FDD/TDD									
	2 500								2 690		

*** يجوز للإدارات أن تنفذ جميع ترتيبات الترددات هذه أو جزءاً منها.

1036-01

2.6 آثار لا تنازليّة الحركة

يوصى بأن تنظر الإدارات والمشغلون بمتطلبات الحركة الالانتازية عند تخصيص الطيف أو استخدام الأنظمة

وتعني التنازليّة في هذا السياق أن المقدار الأساسي للحركة قد تختلف في اتجاه الوصلة الصاعدة والوصلة المابطة. وقد يترتب على ذلك اختلاف كمية الموارد الالازمة في الوصلة المابطة عنها في الوصلة الصاعدة. ويتضمن التقرير ITU-R M.2023 تقديرات لخلط من الحركة. ويرد في التقرير ITU-R M.2038 وصف التقنيات الملائمة لدعم الحركة الالانتازية.

ويلاحظ أنه من الممكن ملائمة لا تنازيرية الحركة باستعمال عدد من التقنيات ومنها التوزيع المرن للفوائل الزمنية وأنساق التشكيل المختلفة والتشغير المختلفة في الوصلات الصاعدة والوصلات المابطة. ففي مزاوجة الإرسال FDD المتسلوية في الوصلتين الصاعدة والمابطة كما للإرسال TDD، يمكن ملائمة لا تنازيرية الحركة إلى درجة ما. ونظراً إلى عدم توفر معلومات محددة في الوقت الحاضر عن طبيعة لا تنازيرية الحركة في المتنقلة المقبالة ينبغي توخي الحذر لدى إعداد لا تنازيرية الحركة باتخاذ قرارات صارمة تتعلق بالطيف (مثل تخصيصات غير متوازية للوصلات الصاعدة والمابطة في الإرسال FDD) إذ إنه قد يتعدى استدراك مثل هذه التدابير.

3.6 تجزئة الطيف

يوصى بعدم تجزئة ترتيبات الترددات حسب السطوح البيانية الراديوية أو خدمات الاتصالات IMT-2000 إلا إذا لزم ذلك لأسباب تقنية أو تنظيمية.

يوصى بأنه ينبغي للحفاظ على مرونة الانتشار أن تيسّر ترتيبات الترددات للاستخدام بأسلوب الإرسال المزدوج بتقسيم التردد (FDD) أو أسلوب الإرسال المزدوج بتقسيم الزمن (TDD) أو بالاثنين معاً، وألا يُقسم عموماً بين الأسلوبين FDD و TDD في الطيف المزدوج إلا إذا لزم ذلك لأسباب تقنية أو تنظيمية.

4.6 ترتيب الإرسال المزدوج والمباعدة

يوصى بأنه في جميع النطاقات ينبغي لأنظمة الاتصالات IMT-2000 عندما تعمل بأسلوب FDD أن تحافظ على الاتجاه المزدوج المتفق عليه مع إرسال المطاراتيف المتنقلة في النطاق الأدنى وإرسال المخطة القاعدة في النطاق الأعلى. وقد بينت الدراسات أفضلية هذا الاستعمال حين تراعى المواجهة مع الخدمة المتنقلة الساتلية (انظر الملحق 1) ومع خدمات للأرض غير خدمات الاتصالات IMT-2000 وتطوير المطاراتيف الساتلية/الأرضية مزدوجة الأسلوب وفروع خسارة الانتشار (المؤدية إلى تغييرات في عمر البطارية و/أو حجم الخلية)، والتأثير على التحول العالمي.

وفي الاتجاه المزدوج المتفق عليه لأنظمة المتنقلة الأرضية للإرسال FDD يرسل المطاراتيف المتنقل على الترددات الدنيا وترسل المخطة القاعدة على الترددات العليا. وذلك لأن أداء النظام مقيد عموماً بموازنة الوصلة الصاعدة الناتجة عن قدرة إرسال محدودة للمطاراتيف. وفي النطاق 2,6 GHz قد يغير عكس اتجاه الإرسال المزدوج في موازنة الوصلة الصاعدة بمقدار 1 dB تقريباً مما قد يؤدي إلى نقص في التغطية يعادل 10% تقريباً.

وتوصي الإدارات التي ترغب في تفريد جزء من ترتيبات ترددات الاتصالات IMT-2000 بأنه ينبغي أن تكون مزاوجة⁴ القناة منسقة مع مباعدة التردد المزدوج في كامل ترتيب الترددات.

5.6 تيسير التردد

يوصى بأن توفر الإدارات الترددات اللازمة لنشر نظام الاتصالات IMT-2000 في الوقت المناسب.

⁴ فصل تردد قناة الإرسال المزدوج: فصل التردد بين موجة حاملة لقناة محددة في النطاق الأدنى وبين الموجة الحاملة لقناة المزروحة لها في النطاق الأعلى في ترتيب الإرسال FDD.

الملحق 1

مسائل تقاسم الجزء الساتلي

فيما يلي الاستنتاجات التي خلصت إليها الدراسات التي أجريت للمناطق التي حددها المؤتمر الإداري العالمي للاتصالات الراديوية لعام 1992 (WARC-92) (ITU-R M.2 041) (انظر التقرير IMT-2000 2 690-2 500 MHz).

وفيما يخص نطاق تردد الوصلة الصاعدة للخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) ومع مراعاة القدرة e.i.r.p. لمرسلات الخدمة IMT-2000 للأرض عند زوايا ارتفاع عالية والعدد الكبير لمحطات الخدمة IMT-2000 للأرض فإن التداخل الإجمالي الناجم عن هذا العدد الكبير من المحطات IMT-2000 للأرض على المستقبلات الساتلية للخدمة MSS سيكون غير مقبول.

وقد يؤدي التقاسم في نطاق الوصلات المابطة للخدمة MSS إلى انخفاض في حجم الخلية وأو مقدرة الجزء الخاص بالأرض لأنظمة IMT-2000.

وقد يفرض التداخل بين المحطات الأرضية المتنقلة ومحطات الجزء الخاص بالأرض لأنظمة IMT-2000 في كل من نطاق الوصلة الصاعدة ونطاق الوصلة المابطة للخدمة MSS تقييدات شديدة في مناطق الخدمة الساتلية وأو الخاصة بالأرض وقد يتطلب ذلك تنسيقاً معقداً.

ولهذه الأسباب يستحيل تقاسم نفس التغطية ونفس التردد بين الجزء الخاص بالأرض والجزء الساتلي للاتصالات IMT-2000 إلا إذا طبقت تقييدات مثل استخدام نطاق حارس ملاائم بين الجزء الساتلي والجزء الخاص بالأرض لأنظمة IMT-2000 للنطاق 2 690-2 500 MHz، أو غيرها من تقييدات التخفيف.

قد يحتاج الأمر إلى إجراء مزيد من الدراسات بشأن تنفيذ الجزء الخاص بالأرض والجزء المتمم الساتلي (الأنظمة المحينة).